

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٥/٧٧

برد الجنسية العمانية

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ وتعديلاته ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : ترد الجنسية العمانية إلى مالك بن سلطان بن سعيد الطوقى .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا
من ٢٣/٣/٢٠٠٤م .

صدر فى : ٢٠ من جمادى الثانية سنة ١٤٢٦هـ

الموافق : ٢٧ من يوليو سنة ٢٠٠٥م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان